



MINISTRE DE L'ECONOMIE ET DES FINANCES



DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

تقديم حول الغاء واجب التمبر من فئة 20 درهم





MINISTÈRE DE L'ÉCONOMIE ET DES FINANCES



DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

**إلغاء واجب التمير من فئة 20 درهم من أجل
تبسيط المساطر و تحسين جودة الخدمات المقدمة للمرتفقين**



أداء واجب التمير من فئة 20 درهم كان من بين الإجراءات التي كانت متداولة للحصول على وثيقة إدارية



اتضح لإدارة الضرائب أن التمبير من بين العناصر التي تساهم في تعقيد المساطر فضلا عن كونه يشكل تكلفة مالية للحصول على وثيقة إدارية تقرر البحث عن صيغة لحذفه و إيجاد حلول بديلة تضمن للدولة مداخيلها



لماذا قررت إدارة الضرائب تقديم تدبير يقضي بإلغاء التمبير من فئة 20 درهم لفائدة المرتفقين في إطار قانون المالية لسنة 2018 :

- تبسيط المساطر و تسريع الحصول على الوثائق الإدارية
- تحسين جودة الخدمات بحيث سيساهم حذف واجب التمبير من حث الإدارات العمومية على رقمنة الخدمات المقدمة للمرتفقين (الشباك الإلكتروني)
- التخفيف من التكلفة المالية التي يتطلبها إنجاز الوثائق الإدارية

المقتضيات الحالية

NEW!

249-أ (العقود و الاتفاقات **الخاضعة**
لإجراء التسجيل المشار إليها في المادة
127 أعلاه

252-7 تخضع لواجب ثابت قدره **20**
درهم


جميع العقود... المشار إليها في المادة
249 - أ أعلاه عن كل ورقة مستعملة أو
وثيقة محررة بالطريقة الإلكترونية

المقتضيات السابقة

249: تخضع لواجبات التمير، كيفما كان
شكلها جميع العقود والمحركات والدفاتر
والسجلات أو الفهارس المنشأة لتكون سندا أو
لإثبات حق أو التزام أو إبراء وبصفة عامة
لإثبات واقعة أو علاقة قانونية.

252-7 تخضع لواجب ثابت قدره **20 درهم**
جميع العقود والوثائق والمحركات المشار إليها
في المادة 249 أعلاه والتي لا تخضع لواجب
خاص مختلف عن كل ورقة مستعملة أو وثيقة
محررة بالطريقة الإلكترونية

اذن ماذا نستنتج من المقتضيات الجديدة و ماهي الحالات التي ألغي فيها
واجب التمير من فئة 20 درهم





ألغي واجب التمير من فئة 20 درهم بالنسبة لجميع الوثائق الإدارية التي كان المواطن يحصل عليها من لدن المصالح الآتية على سبيل المثال

المحافظة
العقارية

إدارة
الجمارك

المصالح
الإدارية للبلدية

المصالح
التابعة لوزارة
النقل



المصالح
الإدارية للأمن
و الدرك

المقاطعات

كتابة
الضبط

وكالات
الماء و
الكهرباء

تخضع لواجب ثابت قدره 20 درهم العقود و الاتفاقات

الخاضعة لإجراء التسجيل

بمعنى أن واجب التمير من فئة 20 درهم أصبح يؤدي لدى مكاتب التسجيل التابعة لإدارة الضرائب عندما يكون العقد أو الاتفاق خاضعا وجوبا لإجراء التسجيل و يؤدي بواسطة تأشيرة لأن التمير الورقي حذف نهائيا



العقود و الاتفاقات الخاضعة لواجب التمير لذي مكاتب التسجيل هي على سبيل المثال

حق الانتفاع
الواقعة على الأصل
التجاري

البيع أو الهبة أو
المعاوضة فيما
يخص العقارات،

تفويت الحصص
والأسهم في
الشركات

تأسيس والزيادة
في رأس مال
الشركات

عقود
الإيجار

إنشاء رهن رسمي
أو افتكاكه

تفويت أسهم
الشركات





الخلاصة



بناء على ما ذكر سابقا ، فإن مطالبة المواطن بأداء واجب التمير من فئة 20 درهم بالنسبة لجميع الوثائق الإدارية تعد ابتداء من فاتح يناير 2018 خرقا للقانون ومخالفة لأحكام المادة الأولى من قانون المالية





MINISTÈRE DE L'ÉCONOMIE ET DES FINANCES



DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

المديرية العامة للضرائب تشكركم على حضوركم هذا اللقاء

